

مقالة منقولة عن ملحق صحيفة التيمس الخاص بالتربية

الصادر بتاريخ ٣١ مارس سنة ١٩٢٣

معربة بقلم حضرة محمد افندي حسن الأستاذ بـ مدرسة فؤاد الأول الثانوية

النفقات المقدرة للتعليم في إنجلترا وبلاد الغالة

عن سنة ١٩٢٣ - ١٩٢٤

بلغ المجموع الكلي لهذه النفقات ٩٣٤٠٠٤٧ ر ٤١ جنيه وقد

نقص عنه في سنة ١٩٢٢ - ١٩٢٣ مقدار ٩٥٢ ر ٣٣٤٠ جنيه وما هي

ذى وجوه الاتفاق :

الادارة (تقوم بها وزارة المعارف)	٥٩١ ر ٤٢٤	جنيهه انجائزى
التفتيش والامتحانات	٩٨٢ ر ٣٥٦	»
اعانات التعليم الاولى	١٠٠ ر ٩٦٩	»
» العام (غير الاولى)	٥٢٠ ر ٣١٥	»
معاش المدرسين	٠٠٠ ر ٢٤٠٠	»
مساعدات للطلبة	٢٩٠ ر ١٦٢	»
اعانات لكليات العلوم وللمتاحف	٠٦٩ ر ١٩٤	»
	<hr/>	
	٥٥٢ ر ٩٢١	»

وتدفع زيادة هذا المجموع عن مجموع النفقات المقدرة من الاوقاف

الخاصة بالاعانات وتبلغ نفقات التعليم الاولى ٧٥٪ من المجموع الكلى

ولا تزيد النفقات الخاصة بالتفتيش والامتحانات أو بالادارة على ١٪ /
من هذا المجموع

ملاحظات

وقد الحق بالاحصائيات بعض ملاحظات منها ما يأتي :-
أولا - تمنح الاعانات الخاصة بالتعليم الأولى سلطات التعليم المحلي بمقتضى
قوانين عرضت على البرلمان ، وتقدر حسب متوسط حضور الاطفال
وما يعتمد من نفقات هذه السلطات ، وقيمة الضريبة المقررة على المنطقة
وإجم الوجوه التي تقدر بمقتضاها هذه الاعانة لكل منطقة هي :
٣٦ شلنا عن كل فرد متوسط الحضور

٦٠٪ . من مرتبات المدرسين

٥٠٪ . « نفقات الاعمال الخاصة

٢٠٪ . « النفقات الأخرى

وينقص من ذلك مقدار يعادل ضريبة ٧ بنسات عن كل جنيه انجليزي
وإذا صادف أن كانت الاعانة المقدرة على هذا النحو أقل من ٥٠٪ /
من النفقات المعتمدة فإن القانون يحتم زيادتها الى تلك النسبة ، وهذا
إلى أن هناك زيادات استثنائية في الاعانات الممنوحة إلى المناطق
المقررة عليها ضرائب فادحة

ثانيا - لقد حددت نفقات سلطات التعليم المحلي التي ستعتمدها
وزارة المعارف لتمنح بمقتضاها إعلانات سنة ١٩٢٣ - ١٩٢٤ وجمات
٥٨٩٠٢١٠٠ من الجنيهات الانجليزية ويدخل ضمنها نفقات طعام

الغذاء التي لن تزيد على ٣٠٠٠٠٠٠ جنيهه انجليزي كما جاء في البنود ٨٢د - ٨٤ من قانون التعليم لسنة ١٩٢١

ثالثا - عند وضع هذا الاحصاء جعل متوسط الحضور ١٥٠٠٠٠ ر ١٥٠٠٠٠ وبلغت ضريبة البنس ٦٧ ز ٩٢٧ جنيهه انجليزي . وقد كان متوسط الحضور في سنة ١٩٢١ - ١٩٢٢ - ١٩٢٣ ر ١٨٢٠٠٠ و ضريبة البنس فيها ٩٠٤٧٧٤ جنيهه

رابعا - يبين الجدول الآتي موازنة بين نفقات سلطات التعليم المحلي على التعليم الأولى في سني ١٩٢١ - ١٩٢٢ و ١٩٢٢ - ١٩٢٣

١٩٢٣ - ١٩٢٢	١٩٢٢ - ١٩٢١	
٤٣٠١٣٠٠٠ جنيهه	٤١٦٤٦٠٠٠ جنيهه	مرتبات المدرسين
» ٣٠٩٢٠٠٠٠	» ٣٠٦٦٠٠٠٠	قيمة القروض
» ٨٦٤٢٠٠٠٠	» ٩٢٦٣٠٠٠٠	نفقات أخرى (١)
» ٢٧١٢٠٠٠٠	» ٧٨٧٧٠٠٠٠	الأدارة
» ٣١٣٦٠٠٠٠	- ٣٨٧٨٠٠٠٠	الاعمال الخاصة (٢)
» ٦٠٥٩٥٠٠٠٠	» ٩٢٦٣٠٠٠٠٠	

(١) تشمل هذه النفقات قيم الايجارات، والضرائب، والتأمين، والوقود والاضاعة، وأعمال النظافة وأدوات الكتابة وترميم المباني والأثاث واشياء أخرى

(٢) يشمل هذه الأعمال الخاصة عمل الأطباء في المدارس واعداد

خامساً - ينظر أن تنقص نفقات سلطات التعليم المحلي في سنة ١٩١٢ - ١٩٢٣ عن المقدار السابق بعد المراجعة ولقد نقصت نفقات هذه السلطات في سنة ١٩٢١ - ١٩٢٢ عن التعليم الأولى عند مراجعتها بمقدار ٢٣٠٩٤٥٧ جنيهه الجبازى وفضلا عن ذلك تمنح إعانات عن التعليم الأولى اطوائف أخرى غير سلطات التعليم المحلي كما يأتي :-

(١) إعانة المدارس الأولية العامة التي لا تنفق عليها سلطات التعليم المحلي (بند ٢٥ من قانون التعليم لسنة ١٩٢١)

وتقدر هذه الاعانة بنسبة متوسط حضور الطلبة الذين لا تزيد سنهم على السن المقررة للمدارس الأولية ، وتبلغ قيمتها ٤٥ شلنا عن كل تلميذ بلغ حضوره المتوسط المقرر ، وقد تزيد الى ٤٨ شلنا و ٦ بنسات في المدارس التي تتوفر فيها الأجهزة اللازمة لتعليم الحرف اليدوية والطباخة وفلاحة البساتين وغيرها تعالما عمليا

(٢) إعانة المدارس الخصوصية التي لا تنفق عليها سلطات التعليم المحلي وهي مدارس العميان والصم وذوى العاهات من الاطفال (بند ٦٧ من قانون التعليم لسنة ١٩٢١) وتقدر هذه الاعانة باعتبارها جنيهاً ٨ و ١٠ شلنات لكل تلميذ منتظم الحضور في مدارس العميان والصم النهارية و ١٦ جنيهاً و ١٠ شلنات لكل تلميذ داخلي بهذه المدارس .

الأطعمة والمدارس الخاصة بالاطفال ذوى العاهات وتنظيم التربية البدنية وأندية الالعب الليلية ، ومدارس الممرضات

أما اعانة مدارس ذوى العاهات الاخرى فهي ٧ جنيهات و ١٠ شلنات
عن كل تلميذ منتظم الحضور اذا كانت نهائية و ١٥ جنيها و ١٠ شلنات
ان كانت ذات قسم داخلي

ويضاف الى اعانة هذه المدارس الاخيرة اعانة لا تزيد على
٤ جنيهات للنوع الاول منها ولا على ٩ جنيهات للنوع الآخر وهذه
الاعانة لا تمنح الا للمدرسة التي يتوافر الهواء الطلق فيها

(٣) اعانة اندية الالعاب الليلية التي لا تنفق عليها سلطات التعليم
المحلى وتبلغ نصف صافي المصروفات التي يدفعها مديرو تلك الاندية .

وقد قدر صافي هذه المصروفات في السنة المالية ١٩٢٣-١٩٢٤

بمقدار ٥٠٠ جنيه ، ولقد كان ٦٧٠٢ من الجنيها في سنة ١٩٢١-١٩٢٢

و ٥٠٠٠ جنيه في سنة ١٩٢٢-١٩٢٣ وتُدفع الاعانات المذكورة في

(١) و (٢) و (٣) بناء على قوانين وضعتها الوزارة .

(٤) اعانة بدل المصاريف المدرسية وستُدفع لمدة خمس سنين تبدأ

من اول ابريل سنة ١٩١٩ الى مديري المدارس التي لا تنفق عليها سلطات

التعليم المحلى (بند ٣٧ (٢) من قانون التعليم لسنة ١٩٢١)

وبين الجدول الآتي مقدار ما انفقته سلطات التعليم المحلى على

التعليم العام (غير الاولى) في سنين ١٩٢٢-١٩٢١ و ١٩٢٢-١٩٢٣

١٩٢٣ - ١٩٢٢	١٩٢٢ - ١٩٢١	
٤٠٨٧١١ جنيتها	٤٥٨٢٥٩ جنيتها	اعداد المدرسين
» ٥٢٨٣٣٠٦	» ٥٣٤٨٦٨٢	المدارس الثانوية
» ٣٥٥١١٢٦	» ٣٦٧٤٥٥٢	المدارس الصناعية ... الخ
» ١٢٠٤٣٧	» ٦٣٩٦٢٥	التقروض
» ٦٤٩٩٢٦	» ٦٦٣٢٤٢	الادارة
» ١٦٧٣٩٥٨	» ١٣٩٣٥٩٣	مساعدات للطلبة
» ٣٤٢٦٦٦	» ٣٥٢٧٦٢	تفقات أخرى
» ١٢٦٣٠١٣٠	» ١٢٥٢٩٧١٥	

هذا الى أن هناك اعانات أخرى تمنح لمعاهد التعليم العام (غير

الأولى) التي لا تنفق عليها سلطات التعليم المحلي وهذه هي :

أولا - يحتم القانون دفع اعانات سنوية لاعداد المدرسين مع مراعاة « ا » درجة تعليمهم وتمرينهم « ب » قيسة ما ينفق على الطلبة المعترف بهم الملحقين بفرع جامعة أو بكلية أو أى معهد آخر معتمد قانونا والاعانات الخاصة بتعليم الطلبة وتمرينهم وهم بالسنة الأولى أو الثانية أو الثالثة باحدى الجامعات والخاصة بتعريفهم وهم بالسنة الرابعة بها عبارة عن :

أولا - رسوم التوزيع النسبي أو أى مصاريف أخرى تصادق عليها وزارة المعارف وتقررها الجامعة على الطلبة الذين يتلقون منهجا ينتهى بدرجة

ثانيا - منحة خاصة بمراقبة الطلبة لا تزيد على ٥ جنيهات لكل

طلاب وتدفع الى ادارة المعهد . واذا كان الطالبة بالسنة الرابعة او كانوا قد فازوا بالنجاح في امتحان درجة ولا يزالون بالفرع الخاص بالمعلمين باحدى الجامعات يتلقون منحة للتعليم بالمدارس الثانوية فان الاعانة في هذه الحالة بالنسبة لتعليمهم وتربيتهم لا تزيد على ٣٥ جنيتها وفي الأحوال الاخرى التي يتلقى فيها الطالبة مناهج مصادقا عليها فان ما يدفع هو ٣٠ جنيتها وقد يزداد بشروط خاصة الى ٣٠ جنيتها اذا كان الطالب مذكرا أو الى ٢٨ جنيتها اذا كان مؤنثا

هكذا ويدفع عن كل طالب قاطن بالسكينة أو باحدى الفنادق ٣٥ جنيتها (لرجال) و ٢٨ جنيتها (للنساء) إذا قامت السكينة بالأفناق عليه ويزداد هاتان القيمتان بمقدار ٣٣٪ / منها بشروط خاصة . وأما إذا لم يقطن الطالب بالسكينة أو الفندق وقامت السكينة بالأفناق عليه فان قيمة الاعانة في هذه الحالة نصير ٢٠ جنيتها عن الرجل و ١٥ جنيتها عن المرأة وقد تزداد في الوقت الحاضر بمقدار ٣٣٪ / منها ولقد بلغ مجموع الطلبة الذين ستمنح عنهم إعانة في السنة المالية ١٩٢٣-١٩٢٤-١٩٢٦ ٢١٠ طالب (منهم ٤٢١٦ رجلا و ٧٧١٢ امرأة) . وقد كان هذا المجموع في سنة ١٩٢٢-١٩٢٣-١٩٢٤ ١٢٠٦٤٠ طالب (منهم ٤٩٢٨ رجل و ٧٨٥٠ امرأة)

ثانيا - تمنح اعانات للطلبة الذين يتلقون مناهج قصيرة حدها قانون اعداد المدرسين وتشمل أجور تعليمهم و بدل الافناق عليهم و بدل السفر و ثمن الادوات و مصاريف مختلفة أخرى

ثالثا - المدرسون الذين يمضون زمنا معيننا في تاني دراسة عالية

أو في عمل أبحاث خاصة في إحدى الجامعات إعانة قدرها ١٠٠ جنيه
وإذا لم يتمكن المدرس من تمضية هذا الزمن كله فله أن يرضى جزءاً
معيناً منه وفي هذه الحالة لا يمنح إلا ما يعادل ثلاثة أرباع المصاريف
المقررة

رابعاً : تمنح بعض الجامعات إعانة خاصة لاستئجار مبان مؤقتة
لسكنى الطلبة

خامساً : تمنح إعانات المدارس الثانوية التي لا تنفق عليها ساطات
التعاقب المحلي مع توافر جميع الشروط القانونية بنسبة باعتبار ٧ جنيهات
عن كل طالب تنحصر سنه بين الحادية عشرة والثامنة عشرة ، جنيهين
عن كل طالب تنحصر سنه بين العاشرة والحادية عشرة بشرط أن
يكون قد سبق أن تربى في إحدى المدارس الأولية العامة

وتمنح مثل هذه الاعانة لعدد معين من المدارس التي لا تتوفر
فيها الشروط القانونية ولسكنها كانت ضمن مدارس الاعانة قبل أول
اغسطس سنة ١٩٠٧ . وفي هذه الحالة يدفع عن كل طالب سنه بين
الحادية عشرة والثامنة عشرة ٤ جنيهات ، ١٠ شلنات بدلاً من ٧ جنيهات
هذا وقد تزايدت اعانة كل مدرسة صغيرة إلى ٣٥٠ جنيهها إذا لم تصل
اعانتها العادية إلى هذا القدر ، كما أنه قد تدفع اعانات أخرى في أحوال
خاصة عند ما تضطر المدرسة للاتفاق على إجراء بعض التجارب أو

مساعدة المدرسين في زيادة مدارس أخرى طلابا في دراسة طرق
التربية واكتساب خبرة واسعة

وتمنح إعانات إضافية للمدارس التي يتقدم الطلبة المقيدون بها
إلى امتحان تفره وزارة المعارف بحيث لا تزيد الإعانة الخاصة بكل
طالب على جنيهين سواء أتقدم لهذا الامتحان للمرة الأولى أم الثانية
وتدفع إعانة لا تزيد على ٤٠٠٠ جنيه لكل منهج راق مطابق
لما جاء في الفقرة الثامنة من قوانين وزارة المعارف بشرط ألا يزيد
المجموع الكلي للمدرسة الواحدة على ١٢٠٠ جنيه

الجامعات والكليات

جاء في الصحيفة البرلمانية احصاء بمبلغ ٢٠٠ و ١٠٠٠ جنيه قد
مست الحاجة اليه في السنة المنتهية في ٣١ مارس سنة ١٩١٤ لاعانة
بعض الجامعات والكليات ومدارس الطب . . . الخ في بريطانيا
العظمى واسد النفقات التي اباها قانون التربية المتوسطة لسنة ١٨٨٩
في بلاد الغالة

محمد حسن

المدرس بمدرسة فؤاد الاول الثانوية

